



UNHCR

المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين

الرسائل الأساسية الخاصة بتطبيق المرسوم الرئاسي رقم 13 الخاص بتجنيس الأكراد

أولاً: معلومات عامة عن المرسوم ومن يشمله

- س1: من هم الأشخاص الذين يمكنهم الاستفادة من هذا المرسوم؟
ج: يستفيد من هذا المرسوم كل كردي سوري مقيم على الأراضي السورية غير مجنس أو مكتوم.
- س2: ماذا يعني أن أحصل على الجنسية السورية؟
ج: يعني أن يتم تسجيلك في سجلات المواطنين السوريين بشكل رسمي، وأن تحصل على رقم وطني، وتتمكن من الحصول على الهوية الشخصية والوثائق المدنية الأخرى، والاستفادة من حقوقك كمواطن وفق القوانين النافذة.
- س3: هل يشمل المرسوم فقط محافظة الحسكة أم محافظات أخرى أيضاً؟
ج: توجد عدة مراكز حالياً في محافظة الحسكة ودمشق، حيث خصّص في الحسكة ثلاث مراكز لاستلام طلبات الحصول على الجنسية ومركز واحد في محافظة دمشق وذلك بعد صدور قرار تمديد المرسوم لخمسة عشر يوماً إضافية ابتداءً من 05 أيار 2026 .
- س4: متى سيبدأ استقبال الطلبات؟ وهل هناك مدة محددة للتقديم؟

- ج: بدأت المراكز باستقبال الطلبات من يوم الاثنين 6 نيسان، وقد تم تمديد الشهر الممنوح سابقاً لاستقبال الطلبات تقبل الطلبات لمدة شهر ونصف لمدة 15 يوماً إضافياً من تاريخ مباشرة اللجان لأعمالها، مع إمكانية تمديد هذه المدة بقرار من وزير الداخلية عند الحاجة. لذلك يُنصح بالتقديم بأسرع وقت وعدم الانتظار حتى الأيام الأخيرة.

ثانياً: مكان تقديم الطلب وكيفية الوصول

- س5: أين أقدم طلب الحصول على الجنسية؟
ج: يتم تقديم الطلب في المراكز المخصصة لاستلام الطلبات في:
محافظة الحسكة (ثلاثة مراكز)، والتي حددت من قبل الجهات الرسمية كالتالي:
مدينة الحسكة: مجلس المدينة | مدينة القامشلي: المجلس المحلي (الملعب البلدي) | الجوادية: المجلس المحلي |
محافظة دمشق في مديرية الشؤون المدنية.
- س6: ما هي أوقات الدوام في المراكز؟
ج: تُحدّد أوقات الدوام من قبل الجهات الرسمية (غالباً خلال أوقات الدوام الرسمي الصباحي). اسأل عند زيارتك الأولى أو من خلال فرق التوعية عن أوقات الدوام، وحاول الحضور في وقت مبكر لتجنب الازدحام.

ثالثاً: نوع الطلب ومن يقدمه

- س7: هل أقدم طلباً لنفسي فقط أم لعائلتي أيضاً؟
ج: يوجد نوعان من الطلبات:
- طلب فردي: يقدمه الشخص عن نفسه.
 - طلب عائلي: يقدمه رب الأسرة عن نفسه وعن زوجته وأولاده القاصرين والبالغين ممن لم يتزوجوا بعد. أما بالنسبة للبالغين المتزوجين فيتم تقديم طلب مستقل.

ملاحظة: في فترة الشهر المخصصة لتقديم الطلبات، يتم الإكتفاء بوجود رب الأسرة أثناء تقديم الطلب.



س8: من هو رب الأسرة الذي يقَدِّم الطلب العائلي؟

ج: رب الأسرة هو الشخص المسؤول عن الأسرة عادة (الأب، أو الأم عند غياب الأب، أو الأخ الكبير). في حال تعذر تقديم رب الأسرة للطلب، يمكن التنسيق مع المراكز أو أحد محاميي شركاء المفوضية للحصول على إرشاد حول أنسب طريقة للتقديم.

ملاحظة: في حال غياب أحد أفراد العائلة وخاصة هؤلاء الموجودين خارج البلاد، يجب على رب العائلة ذكر معلوماتهم، والإشارة الى عدم تواجدهم في القطر حالياً في الطلب، إذ قد تسنح لهم الفرصة بتقديم الطلب لاحقاً.

س9: هل يستطيع الشاب/الشابة غير المتزوج/ة أن يقَدِّم طلباً بنفسه؟
ج: نعم، فقط في حال عدم وجود أسرة.

رابعاً: الأوراق والوثائق المطلوبة

س10: ما هي الأوراق الأساسية التي يجب أن أرفقها مع الطلب؟

ج: بحسب التعليمات التنفيذية، يجب إرفاق ما يلي مع طلب الحصول على الجنسية:

1. شهادة تعريف منظمة حسب الأصول، صادرة عن المختار المختص.
2. سند إقامة يثبت تواجدك على أراضي الجمهورية العربية السورية، صادرة عن المختار.
3. أي وثيقة رسمية تثبت هذا التواجد، مثل: إيصال كهرباء، إيصال مياه، فاتورة هاتف، وثيقة تسجيل الأولاد في المدارس السورية مصدقة من مديرية التربية، أو أي وثيقة أخرى تقبلها اللجنة.

ملاحظة: شهادة التعريف المطلوبة لكافة أفراد العائلة، بينما سند الإقامة مطلوب فقط لرب العائلة المتقدم بالطلب بالنيابة عن عائلة. وتلصق صورة على شهادات التعريف والإقامة.

س11: ما هي شهادة التعريف من المختار؟ وكيف أحصل عليها؟

ج: شهادة التعريف هي ورقة يحررها المختار المختص في المنطقة التي تسكن فيها، يذكر فيها هويتك ووجودك في المنطقة، وغالباً يشهد فيها عدد من الجيران أو المعارف. يمكنك مراجعة المختار في منطقتك وسؤاله عن الأوراق المطلوبة منه لإصدار هذه الشهادة.

س12 ما هو سند الإقامة؟

ج: سند الإقامة هو وثيقة تثبت أنك مقيم في منطقة معينة داخل سورية، ويمكن أن يصدر عن المختار أو الجهة المختصة في منطقتك، وهو يوضح عنوان إقامتك الحالي منذ مدة معينة.

س13: ليس لدي إيصالات كهرباء أو مياه أو هاتف باسمي، ماذا أفعل؟

- ج: يمكنك استخدام أي وثيقة أخرى تثبت وجودك في البلد، مثل:
- إيصالات باسم أحد أفراد الأسرة مع إثبات صلتك بهم.
 - وثائق من المدرسة تثبت تسجيل أولادك.
 - أي ورقة رسمية تظهر اسمك وعنوانك أو تواجدك في سورية.

ملاحظة: في حال عدم توفر أي وثائق، يمكنك طلب الدعم من محاميي أحد الشركاء للحصول على استشارة حول كيفية إثبات تواجدك على الأراضي السورية. واحتفظ بنسخة عن الوثائق الأصلية لأنها ستحفظ في ملفك لدى الحكومة ولن ترد إليك.

خامساً: ما الذي يحدث بعد تقديم الطلب؟

س14: ما الذي سيحدث بعد تقديم الطلب؟

ج: تقوم اللجنة في المركز بما يلي:

- استقبال طلبك وتسجيله في سجلات خاصة.

- في مرحلة لاحقة سيتم مقابلتك شخصياً والتأكد من هويتك.
- تدقيق طلبك مع الوثائق المرفقة.
- ثم تُحال الطلبات إلى اللجنة المركزية.

س15: هل أحصل على وصل أو رقم عند تقديم الطلب؟

ج: نعم تحصل على إيصـال يـذكر فيه اسمك، رقم هاتفك وعدد الأوراق المقدمة ورقم طلبك أو ما يثبت تسجيله وأن تحتفظ به لمتابعة طلبك لاحقاً.

س16: كيف أعرف نتيجة طلبي بعد دراسته؟

ج: من خلال مراجعة الشؤون المدنية.

سادساً: الاعتراض في حال رفض الطلب

س17: ماذا أفعل إذا رفض طلبي في اللجنة الفرعية؟

ج: إذا شعرت بأنك تضررت من نتيجة اللجنة الفرعية (مثلاً: رفض طلبك)، يحق لك تقديم اعتراض خطي إلى اللجنة المركزية خلال 30 يوماً من تاريخ تنليغك بالنتيجة. لذلك من المهم متابعة تاريخ نشر أو تنليغ القرار.

س18: كيف أكتب الاعتراض؟

ج: يمكنك طلب المساعدة من مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين أو الشريك القانوني للمفوضية لمساعدتك في كتابة الاعتراض بشكل واضح ومرتب.

س19: هل يمكنني مراجعة القضاء إذا رُفض طلبي نهائياً؟

ج: إذا صدر قرار نهائي من اللجنة المركزية وكنت ترى أنه مجحف بحقك، يمكنك مراجعة القضاء الإداري وفق القواعد المطبقة. في هذه المرحلة، يفضّل الاستعانة بمحامٍ أو طلب المساعدة من الشريك القانوني للمفوضية لفهم الخيارات المتاحة أمامك.

سابعاً: بعد قبول الطلب والحصول على الجنسية

س20: ماذا يحدث بعد قبول طلبي ومنحي الجنسية؟

ج: بعد قبول طلبك سيتم تسجيلك في سجلات المواطنين السوريين. بعد ذلك يمكنك مراجعة الشؤون المدنية لاستكمال إجراءات الحصول على الهوية.

س21: هل يجب تسجيل أفراد الأسرة والأولاد أيضاً؟

ج: نعم، من المهم جداً التأكد من إدراج جميع أفراد الأسرة، خاصة الأطفال، في الطلبات، ومتابعة تسجيلهم في السجلات المدنية بعد اكتساب الجنسية، لأن ذلك يحميهم من الوقوع في وضع انعدام الجنسية مستقبلاً.

ملاحظة: خدمات المفوضية والشريك القانوني مجانية. إذا طلب منك أي شخص يدعي أنه ممثل عن المفوضية أو شريكها دفع أي مبلغ، فعليك إبلاغ فرق المفوضية أو الجهة المسؤولة فوراً.

ثامناً: رسائل حماية مهمة للمستفيدين

س22: هل أحتاج إلى وسيط لتقديم الطلب؟

ج: لا تحتاج إلى وسيط. يمكنك الذهاب بنفسك إلى المراكز وتقديم طلبك مجاناً. الاعتماد على السماسرة قد يعرضك للاستغلال المالي، وقد يعرّض طلبك للخطر إذا قُدمت معلومات أو وثائق غير صحيحة.

س23: ماذا أفعل إذا طلب مني موظف أو أي شخص مالمّ مقابل تسريع معاملتي؟

ج: عليك التبليغ فوراً إلى الجهات المختصة.

ملاحظة: تُستخدم المعلومات التي تقدمها من أجل دراسة طلبك والتأكد من جنسيتك وتسجيلك في السجلات المدنية. لذا احرص على أن تكون المعلومات صحيحة ودقيقة، وتجنب إعطاء بياناتك الشخصية لأشخاص غير موثوقين أو غير مـخولين.

تاسعاً: نصائح عملية مهمة

س24: ماذا تنصحونني أن أفعل قبل الذهاب إلى المركز؟

ج: من الأفضل أن:

- تجمع جميع الوثائق المتوفرة لديك والتي تثبت هويتك وإقامتك في سورية.
- تتأكد من الحصول على شهادة تعريف من المختار وسند إقامة.
- تذهب باكراً إلى المركز لتجنب الازدحام.
- تحتفظ بصورة عن أي ورقة تسلمها للمركز إن أمكن.

س25: بماذا أذكر نفسي دائماً خلال هذه العملية؟

ج: تذكر أن هذه خطوة مهمة للحصول على حقوقك كمواطن، وأن عليك الحرص على تقديم معلومات صحيحة، وعدم دفع أي مبالغ غير رسمية، واللجوء إلى القنوات القانونية والرسمية فقط، وطلب المساعدة من المفوضية والشريك القانوني في حال واجهت أي صعوبة.

يمكن التواصل مع الخطوط الساخنة التالية خلال أوقات الدوام الرسمي من الساعة 9 صباحاً وحتى الساعة 3 عصراً

0950033810 0950033141 0950033142	الفريق القانوني للهِلال الأحمر العربي السوري في محافظة الحسكة
0995161711 0987027693 0987027692	الفريق القانوني للهِلال الأحمر العربي السوري في محافظة الرقة
0950033236 0950033231 0950033576	الفريق القانوني للهِلال الأحمر العربي السوري في محافظة حلب
0950033268 0950033893 0950033250	الفريق القانوني للهِلال الأحمر العربي السوري في محافظة دير الزور
0950033241 0960088857 0948333853	الفريق القانوني للهِلال الأحمر العربي السوري في محافظة دمشق